Syrian Arab Republic
Ministry of Justice

الجمهورية العربية السورية
وزارة العدل
الرقم: ٢٢٧/ت/٣٠٤١/٢٠٢٦

تعميم رقم / ١٦ /

إشارة إلى الكتاب رقم س أ/٢٠٣١ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١١م الصادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وإلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٩/ لعام ٢٠٢٤م، لاسيما البند /٥/ من الفقرة (ب) من المادة /٢٣/ منه المتضمن إعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من الرسوم والتأمينات القضائية في الدعاوى المقامة أمام المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها.

وإشارة إلى التعليمات التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم /٥٥/ لعام ٢٠٢٤م لاسيما الفقرة (هـ) من المادة /٢١/ المتضمنة وجوب قيام وزارة العدل باتخاذ ما يلزم من إجراءات لإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة – سواء كانوا مدعين أو مدعى عليهم – من الرسوم القضائية في الدعاوى المقامة أمام المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها.

وحيث إن المقصود بالإعاقة السالف ذكرها هي الإعاقة التي تثبت بموجب (بطاقة إعاقة) تُمنح من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل للشخص ذي الإعاقة من مواطني الجمهورية العربية السورية ومن في حكمهم، وهي الوثيقة الرسمية في التعامل في نطاق تطبيق المرسوم التشريعي رقم /١٩/ لعام ٢٠٢٤م، وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرة (ب) من المادة /٤٦/ من المرسوم التشريعي المذكور.

فإننا نؤكد على كافة المحاكم والدوائر القضائية ودواوينها التقيد التام بإعفاء الأشخاص ذوي الإعاقة من الرسوم والتأمينات القضائية وفقًا لما ورد في الأحكام القانونية المشار إليها أعلاه.

وعلى إدارة التفتيش القضائي والمحامين العامين مراقبة تنفيذ أحكام هذا التعميم، وضمان الالتزام التام بمحتواه، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمتابعة التطبيق الصحيح له، وإعلامنا عن أية مخالفة لمضمونه.

دمشق في ١٣/ ٠/ ١٤٤٧ هـ الموافق لـ ١/ ٤/ ٢٠٢٦ م

وزير العدل

الدكتور مظهر الويس

الجمهورية العربية السورية
وزارة العدل

نسخة إلى: وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.
مكتب السيد الوزير.
. مكاتب معاوني الوزير.
. رئاسة محكمة النقض.
. السيد النائب العام للجمهورية
. السيد المحامي العام في .....
. إدارة التفتيش القضائي.. المعهد العالي للقضاء (للاطلاع وإبلاغ مضمونه إلى الطلاب المتدربين في المعهد).
. المعهد النقابي القانوني. . إدارة قضايا الدولة.. دائرة الإعلام.. المكتب الإداري.. المحفوظات.